

وزير الزراعة والإصلاح الزراعي حل تقرير التفع العاج ، ولم يوافق المالك على نزع ملكيتهم .

وقد أفادت محافظة أسيوط بأنه متعدد ضمن ميزانية الهيئة العامة لمياه الشرب للعام المالي ١٩٧١/٧٠ مبلغ ١٩٠٠ جنية (فقط تسعة عشر ألفاً من الجنيهات) لمشروع تدريم عمليات المياه الصناعي بمحافظة أسيوط ومن هذا المبلغ ٥٠٠ جنية لتفع ملكية الأرض الازمة لتدريم ستة عمليات منها منها عملية المياه الميكانيكية بناحية أولاد إلابس مركز صدفا وقيمتها التقريرية ١٠٠ جنية .

لذلك فقد أعد مشروع القرار اللازم باعتبار مشروع تدعيم عملية المياه الميكانيكية سالف الذكر من أعمال المفحة العامة طبقاً للأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تنزع ملكية المقارارات التفع العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له .

ويترى وزير الإسكان والتشيد بعرض مشروع القرار المرافق -
برجاء في حالة الموافقة عليه التفضل بإصداره .

وزير الإسكان والتشيد

مهندس : عبد العزيز كمال محمد

كشف

بإسم المالك المطلوب نزع ملكيتهم لتوضيع عملية المياه
الميكانيكية بناحية أولاد إلابس مركز صدفا محافظة أسيوط

قراط و٨ أسمهم مقدار مساحة من ورثة جرجس هرمينا ملطفى وهم السيدة / رفته عبد المسيح بطرس بصفتها الشخصية ووصية على أولادها القصر وهم ذكرياء ووليانه ولاريه أنجال جرجس هرمينا - ونجلها حاتم جرجس هرمينا . وحملة أملاكه الأخرى ٨ أفدنة ، وبجايا غير موافقين .

قراطان و١٥ سهماً مقدار مساحة من ورثة ساويرس بطرس وهم سيف بطرس ساويرس والدهه مارس ملاك وأخيه نبيه بطرس وشه ميانا ساويرس والدهها . وحملة أملاكه الأخرى ٣٦ فدانًا وهم غير موافقين .

٤ قراريطو ٢١ سهماً مقدار مساحة من ورثة هرمينا حنا وجندي أخيه وهم سرور مسعود بطرس عن نفسها وعن ابنها هارون جندى حنا ولطيفة سعورد بطرس بصفتها الشخصية ووصية على أولادها حنا وراحيل ويوفى وعاديه وبخيائيل أولاد هرمينا حنا ورفقه هرمينا زوجة نفيه فرياقص البدارى وليه هرمينا . وحملة أملاكه الأخرى ٢٠ فدانًا متداخل بها مبانى قد يهدى أقامها المالك فى عاولة لمنع نزع الملكية وقد صدر قرار استيلاء مؤقت من السيدحافظ لوقف البناء وهم غير موافقين .

حملة ما مساحتها ٨ قراريط و ٢٠ سهماً والأرض غير زراعية وبخلاف أملاكه الأخرى ٦٣ فدانًا .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٢

باعتبار مشروع تدعيم عملية المياه الميكانيكية بناحية أولاد إلابس مركز صدفا محافظة أسيوط من أعمال المفحة العامة رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تنزع ملكية المقارارات التفع العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؟

وعلى القانون رقم ٤٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بتفع الملكية للتفع العامة والاستيلاء على المقارارات ؟

قرار :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المفحة العامة مشروع تدعيم عملية المياه الميكانيكية بناحية أولاد إلابس مركز صدفا محافظة أسيوط .

مادة ٢ - يستولي بطريق التنفيذ المباشر على الأرض الازمة لمشروع والبالغ مساحتها ٨ قراريط و ٢٠ سهماً (ثمانية قراريط وعشرون سهماً) والموضع بيانها وحدودها وأسماء ملاكها بالذكر والرسم والكشف المرفق .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ١٩ ربى الأول سنة ١٩٧٢ (٢٥ مايو سنة ١٩٧٢)

أفور السادات

مذكرة إيضاحية

باعتبار مشروع تدعيم عملية المياه الميكانيكية بناحية أولاد إلابس مركز صدفا محافظة أسيوط من أعمال المفحة العامة

في إطار خطة الدولة التي تهدف إلى توفير مياه الشرب التفعية في جميع أنحاء الجمهورية وافق كل من مجلس محافظات أسيوط والسيد المحافظ على تدريم عمليات المياه الميكانيكية بدائرة المحافظة، وذلك لمواجهة الزيادة المفطرة في استهلاك المياه نتيجة لارتفاع السكان ومن بين هذه العمليات عملية المياه الميكانيكية بناحية أولاد إلابس مركز صدفا .

وتقىد وقع الاختيار على الموقع اللازم لهذا الفرض ضمن القطعة رقم ١ بمحرض داير الناحية رقم ٢٠ بزمام قرية أولاد إلابس مركز صدفا الموضع باللون الأحمر على الرسم المراافق ، وذلك لتنفيذ المشروع على جزو منه وتركباقي كرم للمملكة لمنع إقامة مبانى عليه طبقاً لما تقتضى به أحكام الصحة الوقائية في هذا الصدد .

وتبلغ مساحة الأرض الازمة لهذا الفرض ٨ قراريط و ٢٠ سهماً وهي عبارة عن أرض غير زراعية ، وقد وافق السيد نائب رئيس الوزراء